

الذخيرة

باب في القرض في الصحاح القرض التقطيع قرضت الشيء أقرضه بكسر الراء في الثاني والقرض السلف بفتح القاف وقيل بكسرهما كأن الإنسان يقطع قطعة من ماله للمستسلف والقرض ما تقدم لك من إحسان والقرض الشعر والقريض أيضا والقرطة والقرضة الترك قرضت الشيء عن شيء إذا تركته ومنه قوله تعالى وترى الشمس إذا طلعت تزاور عن كهفهم ذات اليمين وإذا غربت تقرضهم ذات الشمال وأصله قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه فالأمر بالمكاتبة دليل المشروعية وفي الصحاح أنه استسلف من رجل بكرا فقدمت عليه إبل الصدقة فأمر أبا رافع أن يقضي الرجل بكره فرجع إليه أبو رافع فقال لم أجد فيها إلا خيارا رباعيا فقال أعطه إياه فإن خيار الناس أحسنهم قضاء سؤال إن كان اقترض لنفسه فالزكاة محرمة عليه أو